

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٩٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته

ولأئحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ١٢ قيراطاً ، الواقعة بحوض كوم القناطر -مركز أبو حمص محافظة البحيرة ، لصالح مديرية التربية والتعليم ، بالمجان ،لإقامة مدرسة ثانوى عليها ، وحدودها هي :

الحد البحرى : جسر مصرف عمومى الزينى ثم مصرف الزينى ثم طريق أسفلت .

الحد القبلى : قناة رشا مطورة ثم أرض زراعية باسم / محمود عبد الجواد قاسم .

الحد الشرقى : مبنى الخدمات الاجتماعية الحديث ثم المبنى القديم ثم مبنى الوحدة المحلية

ثم قاعة المؤتمرات .

الحد الغربى : مبنى مركز شباب ثم رأس مثلث التقاء ممر المصرف مع قناة رشا المطورة .

وذلك حسب الرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٢ أبريل سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

